الباب الرابع

في أقسامها ورسومها

يتألف من تسعة فصول وهي(*):

١ـ أقسامها ورسومها.

٢ـ فصل في الخصال التي يجب أن تجتمع في الوزير مع ما تقدم وصفه من الشرائط والآداب.

٣ـ فصل في الفرق بين هاتين الوزارتين.

٤ـ فصل في ذكر رسوم وزارة التقييد.

٥ـ فصل في ذكر المشورة.

٦ـ فصل في وصف ما ينبغي أن يستشار ومن لا يستشار.

٧ـ فصل في كتمان الأسرار وكيفية المشورة.

٨ـ فصل في احتياج الملك لمعونة الوزراء.

٩ـ فصل في وجوب النصح بالاستشارة.

(*) إضافة من المحقق.

الباب الرابع

في أقسامها ورسومها

الوزارة على قسمين: مُطلَقة ومقيَّدة، خاصَّة وعامة، كالوَكالة. فالمطلقةُ تسمى وزارة التفويض، وهي أكمل الولايات وأتمها، لاشتمالها على النَّظر في أمور المملكة، وهي لا تحتمل الشركة، لأنها وزارة تامة عامة، فالشركة تَنْقُصها وتخصصها، بخلاف وزارة التقييد، فإنها تحتمل الاشتراكَ، إذ لا تنقص ولا يتغير نظامُهـا بذلك، والأظهر أنها إنما تنعقد باللفظ بقول الخليفة الإمام أو الملك لمن ينذُبُه لذلك:

«قلَّدتُك وزارتي والنيابة عني في جميع ما إليَّ من ولاية الرعية».

فيقول: «قَبِلتُ وتقلَّدتُ» وإن سكت وباشر، فهو كالقَبُول.

فهـل يكفي في ذلـك الخطُّ والـرسالة والتوقيع مع العبيد والخدم؟ ففيه خلافٌ بين العلماءِ والأظهرُ عند أصحاب الشافعي أنه يكفي مجرَّدُ الخط، ولا ينعقدُ به حكم شرعي، وكانت الخلفاءُ من بني العباس يباشرون الوزراءَ بلفظ التقليد والنِّيابة، وكذلك كانوا يباشرون الملوكَ والأمراءَ أيضاً، فكانوا إذا عَزَمُوا على تقليد الأمراء، أحضروا الأعيان والقضاة وأركان الدولة، ثم يقول الخليفة لمن يُولِّيه المُلك: «قلَّدتُك النيابة عني، وفوَّضتُ إليك ما وراءَ بابي» فيَخْدُم ويُقبِّل ويقول: «قَبِلتُ». وربما قلَّده بسيف، وعَقَد له اللواء.

وإن قال: «قد استوزَرْتُك، أو فوضت إليك الوزارة» أجزأه ذلك، ولو قال: «قلَّدتـك وزارتي» لم يكن ذلـك تفـويضاً، لأن المقيَّدة ببعض القيود تُسَمَّى

وزارة، وللإمام أن يستدرك على الوزير بعض ما فوَّض إليه، فيكون حكمُه حكمَ العامِّ الذي دخله التخصيص، والله أعلم.

فصل في الخصال التي ينبغي أن تجتمع في هٰذا الوزير مع ما تقدم وصفُه من الشرائط والآداب

يحتاج أن يَجتمعَ فيه مع الإسلام والبلوغ والعقل شروطُ العدالةِ، وقد اختُلِف في الحرية واشتراطها، والصحيح أنها لا تُشْتَرط كالملك وإمامة الصَّلوات، ويحتاج مع ذٰلك أن يكون موصوفاً برزانة العقل، وجَوْدة الآراء، والمعرفة بالسياسة، لا تَبْهَرُه الأمور، وإن عَظُمت، ولا تُدهِشُه الآراء والأعمال إذا تكاثرت، وليكن فيه الثباتُ والوَقار والنهضة والتنفيذ والتقرير، كما قال الشاعر:

بَديهتُه وفكرتُه سواءٌ ... إذا اشتَبَهَتْ على الناس الأمورُ
وأحزَمُ ما يكونُ الرأيُ منهُ ... إذا أعيا المشاورُ والمُشيرُ[٢٢]

ومن حق هٰذا الوزير أن يُعتَنى بأمره، ولا يُعزل إلا بحادثة تُخِلُّ بالتصرف،

---

(٢٢) وردت في كتاب الأحكام السلطانية:

بديهته وفكرته سواء ... إذا اشتبهت على الناس الأمور
وأحزم ما يكون الدهر يوماً ... إذا أعيا المشاور والمشير
وصدر فيه للهم اتساع ... إذا ضاقت من الهم الصدور

هذه الأوصاف إذا كملت في الزعيم فالإصلاح بنظره عام.

انظر: أبا الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي ٤٥٠هـ، الأحكام السلطانية (بيروت، دار الكتب العلمية) ص ٢٦.

أو خيانة تثبت، وإذا ولّى الإمام والياً على عمل، وولّى الوزير آخرَ على ذٰلك العمـل، ولم يعلم أحدُهما بما فعل الآخر، كان الثابتُ أسبَقَهما، وإن كان الإمام علم بذٰلك، ثمَّ وَلّى، فهو عَزْلٌ لذلك الوالي، وتقليد لمن ولّاه بعده، وهو المستقر.

وقال بعضُ العلماء، لا ينعزل الأول إلا بتصريحٍ بالعزل. وقال بعضهم: إن كان العمـلُ ممـا يحتمل الاشتراك، أُشرِكَ بينهما، وإن لم يحتمل، بقي موقوفاً على صريح العزل أو التقرير.

فصـــل

قد تقـدّم القول في أن هٰذه الوزارة هي العامة التامة، فلينظر واليها في جميع أمورها، دقيقها وجليلها، ولينـدب لجميع الولايات من يَليقُ بها، ويتفقَّد أحوالهم في أثناء ذٰلك، فيُقر الكافي، ويُبصِّر الغبي، ويعلِّم الجاهل، ويعاقب المسيء الخائن، ويصرِف العاجز.

ومن مهمَّات الأمور النظرُ في أمر الأموال، وأمر الأَجناد، فيؤلِّف الأجنادَ ويَسُـوسُهـا على ما يليق بهـا، ويولِّي عليهم العـراض[٢٣] فيكتبون حُلاهم وأنساب خيلهم، وصفات أسلحتهم، ويثبت أقطاعهم وأرزاقهم، ويعجِّل ما استحق منها، ويعوِّض عما تَلِفَ بآفة سماوية، ويُظهر الإحسان إليهم، والزيادة لأهل الغَناءِ والنَّجدة. وسوف نذكر ذلك بتفصيله في مواضعه من الكتاب إن شاء الله تعالى.

وأما الأموال، فلتكن العنايةُ بتثميرها أكثر من العناية بتحصيلها، والاقتصاد في الجمع والإنفاق، ويتعيَّن على هٰذا الوزير أن يُمعِنَ النظر في دقائق مصالح المملكـة وتحسينهـا، ومـا يَعُـود بقوَّتها وتمكينها، ويذكي العيون، ويستعلم الأخبار، ولا يَغْفُل عن خَلَلَ يُتَوهَّم، أو فساد يظهر، فقدَماً قال الحكيم: «لا تتهاوَنَنَّ بصغير يحتمل الزيادة»، ولا يطوي عن المَلِك شيئاً من هٰذه الحوادث رجاءَ أن تزول قبل إشغال سرِّه بها، فكم أعقب تأخير ذٰلك من خلل لم يمكن تداركُه، ولأن يشغَل سرَّ الملك بالحادث وهو سهل يمكن تداركُه، خير من أن

(٢٣) جمع عارض وهي من عرض الجند.

يطوي عنه فيَدهَمَه وقد عَجزَ عنه، وفات استدراكه، وهٰذا المعنى مجموع في أبيات نصر بن سَيَّار والي خرسان التي كتبها إلى مروان عند ظهور أبي مسلم، وهي[٢٤].

أرى خَلَلَ الـرمـادِ ومـيضَ جمـرٍ ... ويوشـكُ أن يكـونَ لهـا ضِرامُ
فإنَّ الـنـار بالـزنـدين تُورَى ... وإن الـحـرب أوَّلُـهـا كلامُ
فإلا تُخـمِـدُوهـا نجـنِ حربـاً ... يكـونُ وَقُـودُهـا قصـر وهـامُ
أقـول من الـتعجب ليتَ شِعْـري ... أأيقـاظٌ أُمـيَّةُ أم نِيامُ

وكما أنه لا ينبغي أن يَخُورَ ولا يرتاع إذا دَهَمَه أمر عظيم، وبَغَته خَطْب جسيم، بل يثبت ويرزن ويتلقى ذٰلك بصدر فسيح، وجَنانٍ قوي، ويشتغل بدفع ذٰلك، فكم من حَدَثٍ كارث صعب زال في أقرب وقتٍ، وأيسر أمرٍ، ومن اطَّلَع على تواريخ الدول، وحوادث الفتن، علم كثيراً من ذٰلك.

ومِن حق هٰذا الوزير أن لا يَبعُدَ عن بلد الملك، ولا يغيب عنه، إلا عن ضرورة تدعو إلى ذٰلك بصدر فسيح، وجنَانٍ قوي، ويشتغل بدفع ذلك، فكم من حَدَثٍ كارث صعب زال في أقرب وقتٍ، وأيسر أمرٍ، ومن اطَّلعَ على تواريخ الدول، وحوادث الفتن، علم كثيراً من ذٰلك.

ومِن حق هٰذا الوزير أن لا يَبعُد عن بلد الملك، ولا يغيب عنه، إلا عن ضرورة تدعو إلى ذٰلك، كسدِّ ثَغْرٍ، أو إزالة خَلَل. وقال أبو زيد البَلْخي: مَن كان بهـذه المَثـابة من الوزراء الكُفاة الثِّقات، جاز أن يسكن في الأطراف،

---

(٢٤) نصـر بن سيار رافـع بن حرى بن ربيعة الكناني (ـ٧٤٨م ـ ١٣١هـ) هو شيخ مضر بخراسان ووالي بلخ، ثم خراسان وقد قويت الدعوة العباسية في أيامه.
الترمانيني ص ص ٨٢٤ـ٨٢٥.

وينتقل في الأقاليم، لأنه يُصلحُ البلاد، ويَسُوس العباد، والمَلِك الأعظم المسمَّى الإمام، يسكن سُرَّةَ البلاد ووسطها، ولذلك اختارت ملوك الفرس العراقَ، وكذلك خلفاء بني العباس.

وأما الوزير الثاني الخاص الذي يُعرَف بوزير التقييد، فإنه يتعيَّنُ عليه أن لا يغيبَ عن موضوع المَلك، لأنه يحتاج إلى مشورته ومراجعته في أكثر الأمور الحوادث، فلا يبعد عنه ليلاً ولا نهاراً.

فصل في الفرق بين هاتين الوزارتين(*)

وهي فروق:

منها أن وزارة التفويض عامة، ووزارة التقييد خاصة.

ومنها أن تلك تحتاج إلى عَقْدَ ولاية وهٰذه لا تحتاج إلى ذٰلك.

ومنها أن تلك يُعتَبر فيها العدالة والسياسة، وهٰذه لا يغير فيها ذٰلك.

ومنها أن ذاك يُؤاخَذ بما يطرأ من خلل، لأنه مستبِدٌّ بالتدبير، وهٰذا لا يُؤخَذ بذٰلك.

(*) العنوان من إضافة المحقق.

فصل في ذكر رسوم وزارة التقييد(*)

فصل في ذكر رسوم وزارة التقييد وهي الخاصة.

ومن وظـائف هٰذا الـوزير أن ينـظُرَ في جميع الـدواوين، ويستعـرض حساباتهم وأعمالهم ويُقَوِّم معوجَّهم، ويصلح فاسدهم، ويعرض على الملك الجمل من ذلك، ولا يعزل الولاةَ، ولا يصرف من كان على رؤوس الدواوين والأعمال الجليلة، إلا بأمر الملك، لأنه كالواسطة بين الملك والرعية، ولهذا قيل: إن هذا الوزير لا يحتاج إلى ولاية وتقليد، لأنه مأمور في كل قضية، ولا يعتبر فيه ما يعتبر في الأول من العدالة والحرية والعلوم، بل تُعتبر فيه الأمانة والصـدق، فإنـه سفيرٌ بين الملك وأهـل المملكـة، حتى يُصانَ المِلكُ عن الامتهان بمباشرة الأشغال، فهو للملك كاللسان، بل كالحواسِّ وينظر في أمر الرعية، ويسمع شكاويَهم، ويرفع رقاعهم، والذي يمكن من رفع الظلم عنه فيرفعه، والذي لا يقدرُ عليه لا ينهيه.

وينـظر في حال العمـال والكتاب مع المستوفي(٢٥)، فينصف بينهم ولا يُمَكِّنه من الحَيْف عليهم،،ولا من الميل معهم، حتى لا تضيع الأموال ولا تُظْلَم الرعايا والعمال، فهذا من خاصِّ نظره الذي يلزمهُ البحثُ عن دقائقه وأبوابه، إذ الملكُ لا يمكنه البحث عن ذٰلك.

(*) العنوان من إضافة المحقق.

(٢٥) الذي يضبط الديوان.

وينـظر في أحـوال القضـاة والولاة وأرباب المناصب، ويعلم المشكور والشكـوَّ، والصـالح والطالح، والناقص الحال والتام المعيشة، ومن يستحق الـزيادة والتقـديم، ومن يستـوجبُ الصـرف والتـأخير، وينـظر في الحقـوق السلطانية، والأمور المصلحية، والوظائف القديمة، فما كان حسناً وعدلاً أجراه وأمضـاه، ومـا كان جَورا وحَيْفَـاً أعلمَ به الملك، وتلطَّف في إزالته، لتكون السياسة محمودة، والدولة مشكورة، والنعمة محروسة، وهذه الوزارة هي التي تحتمل الشركة والانفراد كالوكالة.

فصل في ذكر المشُورة

قال الله تعالى معلِّماً نبيه عليه السلام: ﴿وشَاوِرْهُم في الأمرِ فإذا عزَمْتَ فتَوَكَّلْ على الله﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقال عليه السلام: «ما خابَ من استشارَ، ولا نَدِمَ من استخارَ»(٢٦).

وقال: «المستشارُ مُؤْتَمَنٌ»(٢٧). يريد بذلك أداء النصيحة إلى المستشير، وحفظ الأمانة للمُشير، والمشورة التي يستعان بها في تدبير السياسة والآراء أصنافها، والسياسة نظام الدولة، وصورة الملك، فإذا ضعفت الآلة أو فسدت، ضَعُفَ الملك أو فسد، إذا استعملت تلك الآلة فيه، قال بعض العلماء: الآراء هي قياس الأمور مستَقبَلة على أمور ماضية، ولها أمثال وأشباه، ومادة الرأي التجارب مباشرة، أو سماعاً، فلكثرة التجارب نُدِبَ إلى استشارة المشايخ، ومن قال باستشارة الشبان شَرَطَ أن تكون أمزجتُهم صحيحة، وقرائحهم سليمة، وعلومهم ورواياتهم غزيرة.

وقال المأمون لولده موصياً ومعلِّماً: استشيروا ذوي الرأي والتَّجربة

---

(٢٦) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير»، ص ٢٠٤، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٩٦: رواه الطبراني في «الأوسط» و «الصغير» من طريق عبدالسلام بن عبدالقدوس وهو ضعيف جداً.

(٢٧) أخرجه ابو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٨٢٢) وابن ماجه (٣٧٤٥) عن أبي هريرة.

والحِنْكة، فإنهم أعلم بمصارف الأمور، وتقلُّبات الدهور، وأَطيعوهم وتحمَّلوا ما يُغلِظُون به من قول، يُكشفونه من عيبٍ، لما ترجونه من حالة تُصلَح، وفَتْق يُرتَق، فإن من جَرَّعكم المرارة لشفائكم، أشفق ممن أطعمكم الحلاوة لِسَقامكم.

قال القاضي الجُرجاني[٢٨] رحمه الله:

شاوِرْ سواكَ إذا نابَتْكَ نائبةٌ يوماً وإن كنتَ من أهلِ المَشُورات
فالعينُ تلقى كفاحاً ما نأى ودنا ولا تَرى نَفْسَها إلا بمِرْآةِ

وقد ورد في الأثر: استرشدوا العاقلَ، تَرشُدوا، ولا تعصوه، تندموا.

وقيل: مَن أكثَرَ المشورَة، لم يَعْدَم على الصواب مادحاً، وعلى الخطأ عاذراً.

وقال بعض العلماء: المشورةُ والآراء صناعة نفسانية صِرْفة، فلهذا كانت أشرف، كما أن الحمل على الرأس وغيره صناعة جسدانية، فلهذا كانت أخسَّ. والخطأ في ذلك شديد الضرر. والخلل بخلاف هٰذا، فكم من دماء أُريقت، وبلادٍ أُخربت، ومحارمَ انتُهكت، وسبب ذٰلك سوءُ الآراء وخللها، وفي منثور الحِكَم: شاوِرْ قبل أن تُقدِم، وتمكَّن قبل أن تندم. فينبغي للوزير إذا دهَمَه أمر يضطربُ له حاله، أن يثبُت في المشورة، ويُخمِّر الآراء، ولا يَعْجَل، فإنه لا يزيد الصعبَ التأنِّي إلا سهولةً، والفكرة إلا بصيرةً، ثم يجدد الاستشارة بعد الأناة، فقد تبدو من الشرور بوادرُ ليس لها ثبات، ولا هي على أصول. ولا خير في الرأي الفطير.

---

(٢٨) القاضي الجرجاني: أحمد بن محمد بن أحمد بن العباس الجرجاني (-١٠٨٩م - ٤٨٢هـ) هو قاضي البصرة وشيخ الشافعية في عصره وله التحرير والبلغة والشافي والمعاياة، انظر الزركلي، الأعلام ج١، ص ٢٠٧.

فصل في وصف من ينبغي أن يستشار ومن لا يستشار

يُختار للمشورة أهل العلوم الغزيرة، والتَّجارب الكثيرة، والحُلوم الرزينة.

قال البلخي: شاور في أمرك مَن جَرَّب الأمور وخَبَرها. وتقلبت عليه الحوادثُ وباشرها، ما لم يُوهِنه ضعف الهرَم. ولا يغيره حادث السَّقَم.

ويروى أن أَكْثَم بن صَيْفِي[٢٩] حكيم العرب اجتمعت عليه بنو تَميم في حرب يوم الكِلَاب، فقالوا: أشِرْ علينا بالصواب، فإنك شيخنا وموضع الرأي منا، فقال لهم: إن الكبر قد شاع في جميع بدني، وإنما قلبي بَضْعة مني، وليس معي من حِدَّة الذهن ما أبتدى له بالرأي. ولكنكم تقولون فأسمع، لأني أعرفُ الصواب إذا مرَّ بي.

سمعت القاضي الفاضل رحمه الله يُنشد مذاكرةً:

إذا ما انْجَلَى الرأيُ فَاحْكُمْ بِهِ ... ولا تَحكُمَنَّ بما يَشتَبِهْ
ونَبِّه فؤادك عن غفلةٍ ... فإنَّ الموفَّق من يَنتَبِهْ

---

(٢٩) أكثم بن صيفي: هو أكثم بن صيفي بن رياح بن الحارث التميمي (٦٣٠م - ٩هـ) وهو من حكماء العرب ومن الخطباء المشهورين في كلامه حكم وأمثال.
عندما سمع عن بعثة الرسول محمد ﷺ فإنه خرج مع مائة رجل من قومه، فمات في الطريق. الترمانيني، ص ٢١٢.

وقال: يُستشار في الحرب ذوو العقول السليمة من العلماء، ولا يُستشار أهل الحرب، كالزَّند يستنبط منه النار، فإنه يُصلِيها ولا يَصْطَليها.

وقرأتُ في رسالة كتبها عبدُالله بن حمزة العَلَوي النَّاجم[٣٠] باليمن تتضمَّن وصيته إلى عامِلَين من عمَّاله على بعض قلاعه: «واعلما أن للمشورة آفةً إن سلمتما منها نِلْتما نفعها إن شاء الله: وهو أن المُشير لا بدَّ أن يجمع أربعة أمور: الدين، والعقل، والنُّصح، والمودة. وكلُّ من كان بغير هٰذه الصفة الداء الدفين، وبعد هٰذه الخِصال تصحُّ المشورة، إلا أنها تستمرُّ ما لم يعلم المستشير طبعَ المُشِير، فإن الجهل بذلك يؤدِّي إلى الضرر، لأن المشير إنما يُشير بما يناسب طبعَه، فإن كان متوهناً متهوِّراً مقداماً، أشار بالاقتحام على غير بصيرة، وإن كان يقظاً حازماً حارساً حُوَّلاً قُلَّباً[٣١]، أشار بما ينتظمُ به التدبير، وتصلح به الأمور، وتسد الثغور. لبعض المتقدمين.

إذا كنتَ في حاجةٍ مرسلاً ... فأرسِلْ حكيماً ولا تُوصِهِ
فإنْ ناصحٌ منك يوماً دنا ... فلاتَنْأَ عنه ولا تُقْصِهِ
وإن بابُ أمرٍ عليك الْتَوى ... فشاوِرْ لَبيباً ولا تَعصِهِ

ولغيره في المعنى:

وأنفَعُ من شاورتَ من كان ناضجاً ... لبيباً فأبصِرْ بعدَ ذا من تشاورُ
فليس بشافيك الصديقُ ورأيهُ ... عدوٌّ ولا ذو الرأي والصدرُ واغرُ

وإذا كان المشير دون المستشير في أصالة الرأي، فلا يضرُّ، بل ينفع،

---

(٣٠) عبدالله بن حمزة العلوي (١١٦١-١٢١٧م ٥٦١-٦١٤هـ). أحد الأئمة الزيدية في اليمن ومن علمائهم وشعرائهم. الزركلي، الاعلام ج٤، ص ٢١٣.

(٣١) الحُوَّلي القُلَّبي: المحتال البصير بتقلُّب الأمور. قاموس.

ويزداد به كما تزيد النار ضوءاً بالزيت.

وقال بعضُ الفضلاء: اعدِلْ عن مشورة من قَصَد موافقتك متابعة لهواك، أو اعتَمَدَ مخالفتك انحرافاً عنك، واعتمد على من تَوخَّى الحق والصواب لك وعليك.

وقيل في منثور الحِكَم: مَن التمس الرُّخص والموافقة من الإخوان في الآراء، فقد غَش وخانَ. كما أن من فعل ذلك في الفقه، أخطأ في الأحكام. ومن فعله في الطب، زاد في الأسقام.

ولا ينبغي أن يُستشار النساء ولا الصبيان لنقص عقولهم، وضعفَ آرائهم، وقلَّ من حَكَّم النساء، إلا وانقاد إلى الخطأ.

قرأتُ في التاريخ: أن مصعب بن الزبير[٣٢] لما قدم البصرة متجهزاً إلى الشام لحرب عبدالملك بن مروان، فبَذَلَ العطاءَ، ونَدَبَ الناس للخروج، وكان فيمن عَزَمَ على مساعدته الأحنفُ بن قيس[٣٣]، فأخرج مَضرِبَه حتى نصبه في عسكر ابن الزُّبير، فتسامعت بنو تميم، فخرجت معه فوجاً بعد فوج، وبادرت زَبْـراء جاريتـه، فبكت عنـده، فسألها عن ذلك، فقالت: يقولُ الناسُ: إن

---

(٣٢) مصعب بن الـزبير (٦٤٧-٦٩٠م ٢٦ - ٧١هـ) هو مصعب بن الـزبير بن العوام بن خويلد الأسدي القرشي. كان مساعداً لعبدالله شقيقه فولاه البصرة والكوفة، حارب الخليفة عبدالملك بن مروان الذي سير الجيوش إليه وعرض عليه العراق طيلة حياته شريطة أن يتراجع عن القتال فلم يفعل حتى قتل. انظر الزركلي، الأعلام، ج٧، ص ١٤٩.

(٣٣) الأحنف بن قيس (٦١٩-٦٩١م ٣ق هـ - ٧٢هـ) هو الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين المري السعدي المنقري التميمي أبو بحر سيد تميم. كان مضرب الأمثال في الحلم ولعبد العزيز بن يحيى الجلودي كتاب (أخبار الأحنف).

الأحنف قد ارتُكِسَ في الفتنة، وخرج للطمع، فقال: أصبتِ، ولست أمضي، ثم وَجَّه إلى مضربه فرَدَّه، فلما بلغ ذلك مصعباً، وعلم أن الناس يتقاعدون، فقال: من أين دُهيتُ في الأحنف؟ فقيل: من جاريته، فبَعَث إليها بتُحَف وثياب وألف درهم أو أكثر، فجاءت وبكت عنده، فقال: ما يُبكِيك؟ فقالت: عَيَّرني النساءُ فقلن: خرج رجالُنا وجَبُنَ سيدك وفزع. فبَعَث مضربه وخرج، فعجب الناسُ من ذلك، فكانت هذه من سَقَطات الأحنف.

وهكذا كانت دولة المقتدر بالله[٣٤]، كان في مبادئها من الضعف والوهن واختلال التدبير، وفساد قواعد المُلْك، ما لا خَفاءَ فيه، وسببُه أنه ولي الخلافةَ وهو صغير، وتصرَّفت والدته وخالته وقَهْرَمانتهُ في الملك، فكان ما كان، وقد يكون فيهن ذات العقل والرأي، وكذلك في الأحداث والصبيان، إلا أنه على النُّدْرة.

وقال عليه السلام: «لن يُفْلِحَ قومٌ وَلَّوا أمرَهُم امرأة»[٣٥].

ويروى أن بعض وفود العرب دَخَلَ على عمر بن عبدالعزيز، فتقدَّم شاب ليتكلم عنهم، فقال عمر: ليتكلَّمْ شيوخُكم، فقال الشاب: يا أميرَ المؤمنين، إن قريشاً تَرى فيها مَن هو أسنُّ منك، وقدَّمتك، فوَجَم له عمر، ولم يُحِرْ جواباً.

---

(٣٤) المقتدر بالله (٨٩٥ ـ ٩٣٢م ـ ٢٨٢ ـ ٣٢٠هـ) هو جعفر بن أحمد بن طلحة أبو الفضل المقتدر بالله بن المعتضد ابن الموفق، ولد في بغداد وبويع بالخلافة ٢٩٥ وخلع بعد عام ثم أعيد تنصيبه، كان يستعين كثيراً بخادمه مؤنس الذي خرج عليه بالقوة المسلحة، وانهزم المقتدر بالله وقتل. الزركلي ـ الاعلام، ج٢، ص ١١٥.

(٣٥) أخرجه البخاري (٤٤٢٥).

فصل في كتمان الأسرار وكيفية المشورة

ينبغي للملك إذا استشـــار في مُهِمٍّ أن ينفـردَ مع كل مشير على حِدَة، ويسمعَ ما يشير به، ولا يحدِّث به الآخر، فإذا اجتمعت الآراءُ مَحَّصَها اختباراً، ونقَّحها اختياراً، واستخار الله تعالى في أحدها، ثم جمع الجماعة وفاوضهم في جميع ذلك، ولم يعيِّن لهم أصحاب الآراء، ثم فاوضهم فيما تَرَجَّح عنده حتى يتفق معهم عليه، فإن خالفـوه استشارَ غيرهم، فإن خالفوه وافقهم، إذِ الجمعُ من العقلاء أبعدُ عن الخطأ من واحد، وإذا عارضهم في رأيه معارِض، فلا يجيبه بالرد أو بمعارضةٍ، بل يستوضح منه ويُمْعِنُ النظر، فإن الفكر والتأنِّي محمود العواقب، قال القَطَامي[٣٦]:

قد يُدرِكُ الـمتـأنِّي بعض حاجتـهِ وقـد يكـونُ مع المستعجـلِ الزَّلَلُ

ويُحكى أن المنصـور لمـا بلغـه خَلْعُ أهـل إفريقيَّة لطاعته، عَزَمَ على النهـوض إلى قِنِّسْـرِين، والمُقـام بهـا وتجهيز العساكر منها، والغزو في البر

---

(٣٦) القطامي (-٧٤٧م - ١٣٠هـ). هو عمير بن شييم بن عمرو بن عباد من بني جُشَم بن بكر أبو سعيد التغلبي الملقب بالقطامي. من نصاري تغلب في العراق وهو أول من لقب صريع الغواني بقوله:

(صريع غوان راقهن ورقنه لدن شب حتى شاب سود الذوائب)

انظر الزركلي، الأعلام، ج٥، ص٢٦٤.

والبحر، فأظهر الحركةَ، وأمرَ أصحابه بالتأهُّب لذلك، ولم يذكر الجهةَ، فاجتمع أبو أيوب المَرْزُباني وعبدُ الملك والربيع الحاجب، فتذاكروا ذلك، ورجموا الظنون فلم يُصيبوا شيئاً، ولم يُقْدِموا على مسألته، فقال عبدالملك: أنا أستكشفُ لكم خبره، فإذا دخلنا إليه وأردنا الانصراف، فتأخَّروا عني ساعة حتى أكلِّمه، ففعلوا ذلك، فتقدَّم إليه وقال: يا أمير المؤمنين، قد تهيَّأنا للمسير، وفَرَغْنا من كل ما تحتاج إليه، وبقي علينا ما نتكاراه من الظَّهْر، ولا ندري إلى أين نتكاراه! فقال المنصور: يا بنَ الخبيثة، جلستَ أنت وفلان وفلان فقلتم كذا وكذا، وقلت أنت: أنا أكشفُ لكم خبر المنصور، اخرج فاكْتَرِ مياومةً، ولو كل يوم بألف، وأما أن أُعلِمَك فلا، ولا كرامةَ. وكان ذلك حَدْساً منه وفطنة، والكِتْمان تدبير سياسة.

وينبغي للملك أن لا يجْعلَ بين الوزراء وبين أصحاب الأخبار والبريد تعلُّقاً ولا التزاماً، فإن ذلك يطوي عنه كثيراً من الأخبار، ويُوهِن المملكة، وتتمُّ الحوادث وهو لا يشعر بها.

يُحكى أن المأمون لما بايع لعليِّ بن موسى الرضا[٣٧] وهو مجرّد، بلغ ذلك بني العباس ببغداد، فغَضِبُوا لذلك، وقالوا: لا نطيعُه على إخراج الأمر من بيننا، فاجتَمَعوا وبايعوا إبراهيم بن المهدي، وثارت العَلَوية بالحجاز واليمن والعراق وطَبَرِسْتان، وحاربوا الحسن بن سهل حتى كسروه، والأخبار إذ ذاك

---

(٣٧) علي بن موسى الرضا: علي بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق أبو الحسن الملقب بالرضا (٧٧٠ ـ ٨١٨م ١٥٣ ـ ٢٠٣هـ). ثامن الأئمة الاثنى عشر عند الإمامية، من مواليد المدينة من أم حبشية، عهد المأمون إليه بالخلافة من بعده، وغير من أجله الزي من اللون الأسود إلى اللون الأخضر، توفي بطوس قبل المأمون ودفن إلى جانب الرشيد. الزركلي، الأعلام، ج٥، ص ١٧٨.

مطوية عن المأمون بسببَ تحكُّم الفضل بن سهل، وتحكُّم أصحاب البريد والأخبـار، فتحيَّلَتْ جاريةُ المـأمون إلى أن بعثت له خِلَعاً من خَزٍّ ووَشْيٍ، وكتبت على بطانتهـا ما أرادت، وجعلت عليها بطائنَ خَلَقَة فوق ذٰلك، فلما عُرِضت على الفضل حملها إلى المأمون، [ولما] أراد المأمونُ لُبْسَها، تعجَّب من رداءة بطانتها ووسخها، فنزعها، فوَجَدَ الكتابة عليها، فغضب من انطواء الخبر عنه، وتَنَكَّر للفضل بن سهل، فقال: أردتُ أن أكفِيَك هٰذا الأمرَ، ثم أُعلِمَك به. فلم يقبل عُذْرَه، ورحل إلى العراق من وقتِهِ، وأمر أصحاب البريد أن يَرِدُوا عليه، ولا يُحْجَبوا عنه من ذلك الوقت.

فصل في احتياج الملك إلى معونة الوزراء

إنه لن يصل الملك إلى ما يريد من إحكام التدبير وضبط الأمور إلا بحُسْن معونة الوزراء والأعوان، التي تجري على أيديهم الأعمالُ، وأن تستكمل المنفعة من الوزير حتى تتكامل فيه خِلالٌ، وهن: العلمُ بالأعمال التي يليها، وحسنُ السياسة لها، والنظرُ بوجوهها وما فيه من أحكامها، والنفاذ في معرفة لطائفها وغوامضها، وإخلاص النصيحة حتى يُؤْثِرَه المَلِكَ على نفسه وعلى الناس كلهم، وشدة المحبة له، وإذا كان كذلك لم يُداهِنْ أحداً في تضييع حق، ولم يلتمسه على الغش له، ولم يستخفَّ بالخَلَل يراه في شيء من أمر دولته، ولم يلتمس الحَظْوة عنده بمتابعته على هواه في الأمر الذي يتخوَّف إضراره به، والعَفاف عن الأموال، واستشعار الناس عن كل ما دعا إلى تضييع عمل، وانتقاص حق، ويكلف الأهل والأعوان والبطانة مثل ما يكلف به نفسه.

وقالوا: الوزارةُ أبعد الأمور عن أن تَحتَمِلَ غيرَ أهلها، ويَسوغ لكل أحدٍ الطمعُ فيها، لأن الوزير من الملك بمنزلة سمعه وبصره ولسانه وقلبه، ألاَ ترى أن الملك مستورُ البَدَن عن الناس، مغلق الباب دون العامة، فمهما أمَر من أمرٍ، احتاج إلى أن ينفِّذَه وزيره على أحسن الوجوه وأوجهها ليحجبه عن رعيته، ومهما دفع إليه من شيء، احتاج أن يُعَرِّفه صدقه من كذبه، وحقَّه من باطله، ومهما وصل إليه بيوت ماله وخزائنه، احتاج إلى أن يحفظه حتى لا يتحرك ولا يختان، ومهما كان في أقاصي البلاد من خبرٍ، أو حَدَثَ فيها من حَدَثٍ يطويه العمالُ، ويَكْتُمُه الولاة، احتاج إلى أن يبلغه إياه، ويعرض عليه الرأي فيه، وأن

يكون ذلك الأمرُ من رجل صحيح الرأي، صائب التدبير، فإن أمر الملوك أعظمُ من صلاح الوزراء، وأي ملكٍ أسوأ لنفسه نظراً من امرىءٍ جَعَل بهذه المنزلة من لا يستحقُّها.

وليس من الصواب الشركةُ بين الرجلين في الوزارة، يداخلها التضاد والتنافس والتباغي والتحاسد والتنازع والتشاغب، وذلك داعيةٌ إلى فساد الأعمال، وضياع الأمور، فأما الصنف الذي ينبغي لأمثاله، فهو ما احتيج به إلى الحفظ والأمانة، واستغنى به التدبير والحكومة، وأما العمل الذي ينبغي إفراده به، فهو من الأعمال التي ينبغي تعجيلُ إمضائها، وإبرام الرأي فيها.

وقال الحكماءُ: إذا رفع السلطان وزيرَه إلى مرتبة من تكرمته، فلا يُتْلِفْها بالإكثار لها، والتصاغر عنها، فإنه وإن حَسُن في ظاهر أمره، قَبُحَ في باطنه، لأنه يرى أنه استشرف شيئاً من فعله، ولكن يقبل منه طَوْله، وشكره شكرَ من يجدُ في نفسه الإصلاح بجميل المكافأة بالخدمة والنصيحة.

وقالوا: لا يقْبل الوزير تفويض سلطانه إليه، وتتميم إمضاء ما لم يعهد إليه، فإن عواقب التفويض ردية، والتفويض مطية التكبر، وأخطرُ طرق الاسترابة، وإذا سلك الملكُ طريقَ الإضرار بالناس، فليَجْذِبْهُ برِفْقٍ إلى طريق مصلحتهم، ولتكون صورته عنده المحبة للإحسان إليهم، والكراهية للإضرار بهم، وإذا دعاه إلى شرابه ولَهْوه، فليكن الإعظامُ له فيه أكثر من الالتذاذ به، وليستعمل التحرُّزَ منه في وقت انبساطه إليه، فإذا شاوره الملكُ فلا يكلِّمْه كلامَ المرشد لمن استهداه ما أشكل عليه، وليَرَ فيه من الحاجة إلى غرض ما يشير به عليه أكثر من حظِّه في فائدة ما بدا منه إليه. وإذا ذَكَرَ له خطأ كان منه، فليجل فكره في الاعتذار له منه، ويتجنَّب أن يوافقه على دينه.

وقالوا في وصاياهم: إذا نابَذَكَ عدوٌّ بين يدي الملك، فلا تكلِّمْه إلا بإذْنه،

واذكر له أنك لا تطيقُ النطق في مجلسه لجلالتهِ عندَك جميع ما حضرك فيه، وأظهر التهاون من قوله، والتبسم منه، فإنه يستشيطُ وأنت وادعٌ، وتقع به التهمة وأنت آمنٌ، ولا تتغيَّظْ في مجلسه، فإن الغيظ يحرِّكُ الانتصار، وليس يكون الانتصـار بحضرته إلا به، ولٰكن حَرِّكْ غضبَ الملك بوجوب حُجَّتِك عليه، وخَلِّ بينه وبين الأمر.

قالوا: وسبيلُ الوزير إذا كانت بينه وبين الملك مقاربة وانبساط في حال من الأحوال، فليباشِرْه بها في الخَلْوة، ولا يَنْسى الصواب في الجماعة، وإذا عَتَبَ عليه في شُبْهة لاحت له في أمره، فلا يَقْبَلْ مسامحته إياه بالرضا عنه من غير تكشفٍ، ولْيُرِه أنه لا يُؤثِرُ الحياة إلا ببراءة الساحة من سوء الظِّنَّةِ، فإن ذلك زائد في محله ومنبه على خطره.

فصل في وجوب النصح بالاستشارة

فاعلم حيث قَدَّمتُ لحضرتك الشريفة احتياجَ الملك، فيجب عليك النصيحةُ له، لما وَرَدَ عن أُبَيٍّ عن النبي ﷺ أنه قال: «إنّ الدِّينَ النَّصيحةُ» قالها ثلاثاً، قالوا لِمَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «للهِ ولِرَسُولِهِ ولأَئِمَّةِ المسلمينَ وعامَّتِهِم»[٣٨].

وفي الحديث عن جرير بن عبدالله قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة، والنُّصحِ لكل مسلمٍ[٣٩].

وقد استشار زيادٌ عبدالله بن عمر في تقليد رجل القضاءَ، فأشار عليه به، فاستشاره ذٰلك الرجل في القَبُول، فنهاه ولم يُشِرْ عليه، فبلغ ذٰلك زياداً، فقال له: كيف يكونُ هٰذا؟ فقال: الدِّينُ النصيحةُ، وقد نصحتُكما.

وفي جزالةِ الرأي وسداده عند صعوبة الأمر واشتداده، تجب المبادرة بالعمل والرأي السديد متى ظَهَر، وإلّا أعقب أثر تأخيره سوءُ العاقبة، وحدوث الندم، كما قال أبو مسلم الخُراساني حين فارق معسكره وجاءَ إلى العراق قادماً على المنصور لما استدعاه، وكان كاتبُه قد أشار عليه بأن لا يعودَ إليه احتياطاً لنفسه، فلم يَقْبَل، فلما ظهر له وجهُ الخطأ قال: تركتُ الرأي بالرَّيِّ. فذهَبَتْ مثلاً.

---

(٣٨) روي هذا الحديث عن غير واحدٍ من الصحابة، أصحها حديث تميم الداري عند مسلم (٥٥).

(٣٩) أخرجه البخاري (٢١٥٧)، ومسلم (٥٦).

ومن ذلك قولُ العرب: لو تُرِك القَطَا ليلاً لنام، وسببُ ذلك: أن بعض أمراء العرب من اليمن يقال له: عاطس بن جلاح سار إلى الريان بن خلان الحِمْيري وهو في جمع عظيم، فاقتتلوا قتالاً شديداً ثم تَحاجزوا، فلما أَجَنَّهم الليل فَرَّ الريانُ هارباً يوماً وليلته، ولما أصبح عاطسٌ غدا إلى القتال، فلم يجد منهم أحداً، فجرّد الخيل في طلبهم وسار هو، فانتهى إلى قرب منزلهم ليلاً فنزلوا ليصبِّحوهم، فأثاروا القطا، فخرجت حَذامُ ابنة الريان من خبائها، فرأت أسرابَ القطا تمرُّ بهم، فقالت:

ألا يا قومَنا ارتَحِلوا وسِيروا فلو تُرِكَ القَطا ليلاً لَنَاما

فلم يلتفتوا إلى كلامها لِمَا نالهم من التعب، فقامَ دَيْسم بن ظالم، فأنشد بصوتٍ عالٍ مجيزاً مرتجلاً:

إذا قالتْ حَذامِ فصَدِّقوها فإنَّ القولَ ما قالت حَذامِ[٤٠]

---

(٤٠) لو ترك القطا ليلا لنام.

مثل يضرب لمن يحمل على مكروه من غير إرادته. وهو عجز بيت شعر قالته حذام بنت الريان

ألا يا قومنا ارتحلوا وسيروا فلو ترك القطا ليلاً لناما

وكان عاطس بن جلاح سار إلى أبيها في حمير وخثعم وجعفي وهَمْدان ولقيهم الريان في أربعة عشر حياً من أحياء اليمن فاقتتلوا قتالاً شديداً وفي الليل هرب الريان وجماعته حتى وصلوا لمكان فعسكروا فيه، وفي اليوم التالي طاردهم عاطس، وفي الليل وعندما أصبحوا على مقربة من معسكر الريان فإنهم أثاروا القطا فطار ومر بأصحاب الريان فقالت حذام لو ترك القطا ليلاً لنام ونصحت قومها بالرحيل لأن هناك من أثار القطا فطارت. وفعلاً فإن نصيحتها كانت في محلها ولم يتمكن عاطس من الريان فقيل:

إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام =

فثاروا معتصمين حتى التجؤوا إلى وادٍ منيعٍ، وجاء العدو صباحاً فلم يجدهم، وفاتوه، فكان ذلك سبب نجاتهم.

ولما بلغ المنصورَ وفاةُ أخيه السفاح، وكان قافلاً من الحج ومعه أبو مسلم، إلا أنه يتقدَّمه في المنازل، وهو وإن كان وليَّ العهد إلا أنه خاف لِبُعده عن الكوفة أن ينتقض عليه الأمر، وكَثُرَ خوفُه من أبي مسلم، فاستشار إسحاق بن مسلم العَقِيلي، فقال له: أنت بين أمرين مخوفين: أحدهما أن يسبقك أبو مسلم إلى الأنبار مع التباعد بينكما، فيَعْقِد الأمر لغيرك، قال المنصور: فإن سلمنا من ذلك؟ قال: يعارضُك عبدالله بن علي، وهو في مثل النحل من الرجال، فيأخذك ويعقدُ الأمر لنفسه، قال: فإن سلمتُ من ذلك؟ قال: فالسلامُ عليك يا أمير المؤمنين. قال له: فما الرأيُ عندك إذاً؟ قال: تكتبُ كتاباً كأنه على لسان إخوتك: أن عمومتك وسائر أهلك قد عَقَدُوا لك الأمر وبايعوا، وتبعثُه مع رجل خبير عاقل وصيف، فيمرُّ بعسكر أبي مسلم، فإنه سيقبضه ويعلمُ ما عنده، فإذا قرأ الكتاب فيُعَرِّجُ عن الطريق، ولا يدخل الأنبار، فإذا عملتَ ذلك ركبتَ على قَعُود وتسلَّلت خفياً، فبادرتَ إلى الأنبار في الطريق المختصرة، فتسبق الأمر، وتَظْفَر به. ففعل ذلك، فكان كما قال، ووَجَدَ عمَّه عيسى بن علي قد أمسك الأمر عليه حتى قدم، فبويع.

ولما عَزَمَ المنصور على قتل أبي مسلم وراسله مرةً بعد مرةٍ في القدوم،

= انظر، أبو الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الميداني، مجمع الأمثال، ج٣، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (بيروت، دار الجيل، ١٩٨٧)، ص ٨٢.
ولقد ورد على لسان بعض الشعراء ما يشير لهذا المثل مثل مقال مسكين الدارمي بمدح معاوية:

إليك أمير المؤمنين رحلتها ... تثير القطا ليلاً وهن هجود
على الطائر الميمون والجد صاعد ... لكل أناس طائر وجدود

استشار عيسى بن موسى في ذلك، فأمره بالتثبت والتوقف حيث يقول:

إذا كنتَ ذا رأيٍ فكن ذا تَدَبُّرٍ فإنَّ فسادَ الرأي أنْ يَتَعجَّلا

فقال له:

إذا كنتَ ذا رأيٍ فكن ذا عزيمةٍ فإنَّ فسادَ الرأي أن يَتَرَدَّدا

ومما قيل في جزالة الرأي وسداده، قولُ بعض الفضلاء البُلَغاء: فلانٌ له فِكر عميق، ورأي دقيق، يعرف من مبادىء الأفعال خواتمَ الأعمال، ومن صدور الأمور أعجازَ ما في الصدور، رأيُه طبيب المملكة وراقيها، وراقع خَرْق الدولة ورافِيها.

ولبعضهم:

مُوَفَّق الرأي ما زالت عزيمَتُه تكاد منها الجبالُ الصُّمُّ تَنْصَدِعُ
كأنما كانت الآراءُ مَنزِلُها بواطنٌ في قلوب الدهرِ تَطَّلِعُ

وقال آخر:

ويعرِفُ وجهَ الحَزْم حتى كأنما يخاطبُ من كل الأمور عواقِبَهْ

ولقد أجاد القائل:

لا تأمنوا آراءَه وظُنونه إن الغيوبَ لها منَ الأمدادِ
وتعوَّذوا بالله من أقلامِه إنَّ السيوف لها منَ الحسادِ

وقال آخر:

بصيرٌ بأعقاب الأمورِ كأنما يَرى بصواب الرأي ما هو واقعُ

وقال آخر:

والرأيُ يَصْدَأُ كالحُسام لعارضٍ يَطْرا عليه وصَقْلُه التفكيرُ